

مجلس النواب في جلسته التشريعية ليوم الأربعاء 27 يناير 2016

صادق مجلس النواب في جلسته التشريعية ليوم الأربعاء 27 يناير 2016 بالإجماع على مشروع قانون رقم 87.14 يقضي بتغيير القانون رقم 016.89 المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية.

ويأتي هذا المشروع لمعالجة استحالة تطبيق مقتضيات الفقرة الأولى من المادة 39 من القانون رقم 016.89، التي تنص على أنه يقوم بمهمة المستشار القانوني لدى المجلس الوطني للهيئة المذكورة، عضو من الغرفة الدستورية التي حلت محلها المحكمة الدستورية ومقتضيات الفقرة الثانية من المادة 5 من القانون التنظيمي رقم 066.13 المتعلق بالمحكمة الدستورية التي تنص على تنافي مهمة المستشار القانوني في الهيئة المذكورة مع العضوية في هذه الأخيرة.

وقد جاء مشروع هذا القانون لتجاوز هذه الوضعية لتمكين هيئة المهندسين المعماريين من التوفر على مستشارها القانوني، للقيام بالدور المنوط بها على أحسن وجه، خاصة في الحالات التي يعتبر حضور المستشار القانوني فيها إجباري.

هذا، وينص مشروع القانون الذي تمت المصادقة عليه من طرف مجلس النواب، على أن المستشار القانوني شخصية تعين بموجب مرسوم.